يتبعها من المسانيد والمجاميع والمعاجيم، وأعظم البراهين على قراءتهم لها وعملهم بأدلتها، ونقلهم عنها، واحتجاجاتهم بها في مؤلفاتهم الفقهية، لا سيما مؤلفات متأخريهم كالإمام القاسم بن محمد في (الاعتصام) والسيد أحمد بن يوسف زباره في (أنوار التمام) والسيد حسن الحلال في (ضوء النهار) والقاضى حسين السباعى في (أنوار التمام) والسيد حسن الجلال في (ضوء النهار) والقاضى حسين السباعى في (الروض انظير) وهكذا غير هم كمن اعتنى بالتخريج لكتبهم من كتب المحدثين كالضّمدى في تخريجه أحاديث الشفاء، وابن بهران في تخريجه أحاديث البحر الزخار.

ويؤيد برهاننا هذا ما نراه في تراجم علمائهم عموما والمتأخرين منهم خصوصا، من أخْذهم عن مشايخ مذهبهم كتب أهل البيت أولا، وكتب أهل الحديث ثانيا، بل ربما أخذوا في كتب الحديث عن غير مشايخ مذهبهم من شافعية وأحناف، وحسب القاريء أن يتصفح ماقد طبع بالقاهرة من تراجم علمائهم (كالبدر الطالع) و(المحلحق التابع) و(نيل الوطر) و(نشر العرف) وغيرها.

وهكذا مما يؤيد ما ذكرته مايراه القاريء في مؤلفات متأخريهم التيث جمعوها في الأسانيد والأجايز والاثبات، ويكفيه ما قد طبع منها في الهند ومصر كإتحاف الأكابر و(العقد النضيد) وكلها مؤيدة لما ذكرته من غزارة معين علومهم الدينية، وسعة دائرة معارفهم الفقهية حيث جمعوا بين علوم أهل البيت النبوى وعلوم أهل الأثر والحديث أخذاً وتدريساً وعملا واحتجاجا، وهذا إن دل على شيء فهو براءتهم مما اتهموا به من قصورهم في معرفة كتب المحدثين، ورغبتهم عن العمل بما فيها، كما يدل في نفس الوقت على نهمهم العلمى وتحررهم الفكرى تحرراً مقرونا بالتسامح والانصاف، ولو عرف الذين يتهمونهم بهذه التهمة حقيقة أمرهم لجعلوا تفردهم برواية هذه الكتب حسنة من حسناتهم لا سيئة من سيئاتهم، على أنه قد يوجد منهم من لا يأخر ولا يدرس كتب الحديث الشريف، ولا يرى العمل بما فيها، ولكنه قليل نادر يتضاءل أمام الكثير الغالب تضاؤلاً يمنع من الحكم على جميعهم بذلك.

وهم لا يتعصبون على غير هم ممن يخالفهم في الفقه الاسلامى من إخوانهم المسلمين ممن يتعبد بأى مذهب إسلامى إذا كان خلافة في المسائل الفقهية اللاتى لا يخل الخلاف فيها بجوهر الدين أى إخلال، وكتبهم الأصولية والفروعية دالة أكبر دلالة على براءتهم من التعصب المذهبي، وعلى إحسانهم الظن بكل من يخالفهم خلافا فقهياً مادام لا يمس الدين، ولا يخل بأصل من أصول

الإسلام الكبري.

وهاك بعضاً من قواعدهم الأصولية والفروعية المنصوص عليها في أكبر مؤلفاتهم وأشهرها، مثل قولهم: